

ما حكم التصوير وما هي علته؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار

العلماء

عبدالله بن حميد

يقول ما حكم التصوير؟ وما هي علته يا اخ منصور تقول ما حكم التصوير؟ التصوير معلوم انه محرم. لكن اذا كثرا المساس قل [الاحساس لما كثرا التصوير الان في الصحف والمجلات - 00:00:00](#)

وفي كل علبة وكرتون وما اشبه ذلك. جاء اعتقدوه الناس ومن قال بتحريمها قال الناس هذا عاش في القرون الوسطى. وماذاك الا [لجهل الناس بشرعية نبيهم وجهلهم باسلامهم ولانهم الفوا هذا واعتقدوه - 00:00:20](#)

في بيوتهم ودائما صباحا ومساء وفي كل وقت وفي كل حين ينظرون الى الصور فظنوا انها مباحة اما التحرير فقد جاءت احاديث [كثيرة كلها تدل على تحريم الصور. منها قوله صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها - 00:00:42](#) نفس يعذب بها في جهنم. وهذا صريح في تحريم الصور. وقوله اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يخلق الله. وهذا يدل على تحريم [الصور وبعض الناس يقول ان الصور الممنوعة هي المحسدة. وما كان من صور لا تضل - 00:01:07](#)

وهو حبس الظل انه لا يأس به وهذا غلط. بل الاحاديث تدل على منع المجسم وغير المجسم. بدليل ما في صحيح مسلم عن ابي [الهياج الاسدي قال قال لعلي رضي الله عنه الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدع صورة الا طمسها - 00:01:30](#)

ملحق قوله الا طمسها. لأن الصورة المحسدة ما يكفي فيها الطمس بل لا بد من كشفها وازالتها. وان الطمس يتأنى صور الموجود [عالورق يعني مما لا ظل له. يعني حبس ظل. هو الذي يتأنى فيه - 00:01:54](#) الطنس لان المحسد لا يكفي في بل لابد من كسره لكن قول الرسول الا طمسها دل على على تحريم الصور الذي يمكن طمسه وانه لا يسلم الا بطمسمه والاحاديث في هذا كبيرة وقوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الملائكة بيتكا فيه صورة - [00:02:16](#) وقد قال الامام النووي شرح مسلم ما معنى ان الائمة الاربعة مجمعون على تحريم الصور سواء كان له ظل او لا ظل له. كله محرم هذا [هو قول الائمة الاربعة - 00:02:41](#)

وقال ابن عباس رضي الله عنه للمصور ان كان ولا بد فمما لا روح فيه كالجبال والاشجار وما اشبه ذلك. والى هذا ذهب الحنابلة انه [يجوز ان يصور الذي لا روح فيه. لأن الحديث كله - 00:02:59](#)

مصور في النار اجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم. والاشجار ليس لها نفس وليس لها روح وانما قالوا الاحاديث [تدل على ذوات الارواح. وهذا هو رأي ابن عباس رضي الله عنه وهو المذهب عند الحنابلة. الحال ان الصور لا - 00:03:15](#) لا تجوز ولا عبرة باستعمال الناس لها وشوه في كل كتاب وفي كل جريدة وفي كل مجلة وفي كل علبة وفي كل حاجة من الحوائج [التي كل هذا لا يدل على اباحتها ولكن كما قيل اذا كثرا المساس قل الاحساس والله اعلم - 00:03:37](#)